مؤلفها مبارك شاه من بخارى
صاحب شرح
المطالع

ادابى در رموز ارى الطرزى

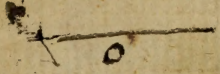

جعبار
اصغف
الحصر
فانقل
اسمعيل

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي
ابدع نظام
الوجود و اقرع
ماهيات الاشيا
بمقتضى الجود
و انشا قدرته
انواع الجواهر
العقلية و
برحمته تحركات
الافلاك على
و البلاة و البدا
على ذوي الانس
القدسية المبراة
عن الكدورات
الانسية مصوفا
الى حمده و ماهب
الايات و المعجزات
و على اله التابعين
بالصحيح و البينات
اما بعد فهذا
صو

فانه كتاب سميته بالرسالة الشمسية في القواعد المنطقية ورتبته على مقدمة وثلاث مقالات وخاتمة معتصما بحبل التوفيق من واهب العقل ومتوكلا على جوده للفيض للخير والعدل انه خير موفق ومعين اما المقدمة ففيها بحثان الاول في ماهية المنطق وبيان الحاجة اليه العلم اما تصور فقط وهو حصول صورة الشئ في العقل او تصور معه حكم وهو اسناد امر الى اخر ايجابا او سلبا وقيل للمجموع تصديق وليس الكل من كل منهما بديهيا والا لما جهلنا شيأ ولا نظريا والا لدار او تسلسل بل البعض من كل منهما بديهي والبعض نظري يحصل بالفكر وهو ترتيب امور معلومة للتادي الى مجهول وذلك الترتيب ليس بصواب دايما لمناقضة بعض العقلاء بعضا في مقتضى افكارهم بل الانسان الواحد بناقض نفسه في وقتين فمست الحاجة الى قانون معيند لمعرفة طرق اكتساب النظريات من الضروريات والاحاطة بالصحيح والفاسد من الفكر الواقع فيها وهو المنطق ورسموه بانه الة قانونية تعصم مراعاتها الذهن عن الخطا في الفكر وليس كله

بديهيا

بديهي والا لاستغنى عن تعلمه ولا نظريا والا لدار او تسلسل
بل بعضه بديهي وبعضه نظري مستفاد منه **البحث الثاني**
في موضوع المنطق هو صنع كل علم ما يبحث فيه عن عوا
رضه الذاتية التي تلحقه لما هو هو اي لذاته او لما يساويه
او لجزئه وموضوع المنطق المعلومات التصورية و
التصديقية لان المنطقي يبحث عنها من حيث انها توصل
الى تصور او تصديق او من حيث ما يتوقف عليها الوصل
الى التصور بكونه كليه وجزئيه وذاتيه وعرضيه وجنسا
وفصلا ومن حيث يتوقف عليها الموصل الى التصديق
اما توقفا قريبا بكونه قضية وعكس قضيه ونقيض
اخرى واما توقفا بعيدا بكونها موضوعات ومحمولات
وقد جرت العادة بان يسمى الموصل الى التصور قولا شارحا
والموصل الى التصديق حجة ويجب تقديم الاول على الثاني
وضعا لتقدم التصور على التصديق طبعا لان كل تصديق
لا بد فيه من تصور المحكوم عليه بذاته او بما صادق عليه والمحكوم
به والحكم لامتناع الحكم ممن جهل احد هذه الامور واما
المقالات فثلاث **المقالة الاولى** في المفردات وفيها

اربعة فصول الفصل الاول الالفاظ دلالة اللفظ على المعنى
بتوسط الوضع له مطابقة كدلالة الانسان على الحيوان الناطق
وبتوسط لما دخل فيه دلالة تضمن كدلالته على الحيوان او الناطق
وبتوسط لما خرج عنه التزام كدلالته على قابل صنعة الكتابة
ويشترط في الدلالة الالتزامية كون الخارج بحالة يلزم من تصوره
المسمى تصوره والا لم يفهم من اللفظ ولا يشترط فيها كونه
بحالة يلزم من تحقق المسمى في الخارج تحققه فيه كدلالة
لفظ العمى على البصر مع عدم الملازمة بينهما في الخارج والمطابقة
لا تستلزم التضمن كما في البسايط واما استلزامها الالتزام
فغير متيقن لان وجود لازم لكل ماهية يلزم من تصورها
تصوره غير معلوم فانه قيل ان تصور كل ماهية يستلزم
تصور انها ليست غيرها ام ومن هذا تبين عدم استلزام
التضمن الالتزام واما هما فلا يوجدان الا مع المطابقة لا
لاستحالة وجود التابع من حيث انه تابع بدون المتبوع
والدال بالمطابقة ان قصد بجزئه الدلالة على جزء معناه
فهو المركب كزيد للحيوان والا فهو المفرد وهو ان لم يصلح
لان يجزيء وحده فهو الاداة كفي والا وان صلح لذلك

فان دل بهيئته على زمان معين من الازمنة الثلثة فهو الكلمة
والا فهو الاسم وهي اما ان يكون معناه واحدا او اكثر فان
كان الاول فان تشخص ذلك المعنى سمي علما والا فان اطلق
ان استوفى افراده الذهنية والخارجية فيه كالانسان وا
لشمس ومشككا ان كان حصوله في البعض اولى واقدم وا شد
من الاخر كالوجود بالنسبة الى الواجب والممكن وان كان الثا
فان كان وضعه لتلك المعاني على السوية فهو المشترك كا
لعين وان لم يكن كذلك بل وضع لاحدها اولا ثم نقل
الى الثاني وهي ان ترك موضوعه الاول يسمى منقولا
عرفيا ان كان الناقل هو العرف العام كالدابة وشرعيا
ان كان هو الشرع كالصلاة والصوم واصطلاحيا ان كان
هو العرف الخاص كاصطلاح النحاة والنظار وان لم يترك
موضوعه الاول يسمى بالنسبة اليه حقيقة وبالنسبة
الى المنقول اليه مجازا كالاسد بالنسبة الى الحيوان المفترس
والرجل الشجاع وكل لفظ هو بالنسبة الى لفظ اخر
مرادف له ان توافقا في المعنى ومباينا له ان اختلفا
فيه واما المركب فهو اما تام وهو الذي يصح السكوت عليه

واما غير تام والتام اذا احتمل الصدق والكذب فهو الخبر
والا لم يحتمل فان دل على طلب الفعل دلالة اولية اى وضعه
فهو مع الاستعلاء أمر ومع الخضوع سؤال ودعاء ومع
التساوي التماس وان لم يدل فهو تنبيه وينقسم الى التمني
والترجي والقسم والنداء والتعجب واما غير التام فهو اما
تقييدي كالحيوان الناطق واما غير تقييدي كالمركب من اسم واداة
او كلمة واداة. **الفصل** الثاني في المعاني المفردة كل مفهوم فهو
جزئي حقيقي ان منع نفس تصوره من وقوع الشركة فيه وكلي
ان لم يمنع واللفظ الدال عليهما يسمى كليا وجزئيا بالعرض والكلي
اما ان يكون تمام ماهية ما تحته من الجزئيات او داخلا فيها
او خارجا عنها والاول هو النوع سواء كان متعدد الاشخاص
وهو المقول في جواب ما هو بحسب الشركة والخصوصية
كالانسان او غير متعدد الاشخاص وهو المقول في جواب
ما هو بحسب الخصوصية المحضة كالشمس فهو اذا الكلي المقول
على واحد او على كثيرين متفقين بالحقايق في جواب
ما هو وان كان الثاني فان كان تمام الجزء المشترك بينها
وبين نوع اخر فهو المقول في جواب ما هو بحسب الشركة المحضة

ويسمى جنسا ورسموه بانه كلي مقول على كثيرين مختلفين
بالحقايق في جواب ما هو وهو قريب ان كان الجواب عن
الماهية وعن بعض مشاركها فيه هو الجواب عنها وعن
كل ما يشاركها فيه كالحيوان بالنسبة الى الانسان وبعيد ان كان
الجواب عنها وعن بعض ما يشاركها فيه غير الجواب عنها
وعن البعض الاخر ويكون هناك جواب ان كان بعيد بمرتبة
واحدة كالجسم النامي بالنسبة الى الانسان وثلاثة اجوبة ان كان
بعيد بمرتبتين كالجسم واربعة اجوبة ان كان بعيد بثلث
مراتب وعلى هذا القياس وان لم يكن تمام الجزء المشترك بينها
وبين نوع اخر فلا بد وان يكون مشتركا اصلا او بعضا
من تمام المشترك مساويا له والا لكان مشتركا بين الماهية
وبين نوع اخر ولا يجوز ان يكون تمام المشترك بالنسبة
الى ذلك النوع لان المقدر خلافه او بعضه ولا يتسلسل
بل ينتهي الى ما يساويه فيكون فصل جنس وكيف كان يميز
الماهية عما يشاركها في جنس او وجود فكان فصلا
ورسموه بانه كلي محمل على الشيء في جواب اي شيء هو في
جوهره فعلى هذا لو تركبت حقيقة من امرين متساويين

او امور متساوية كان كل واحد منها فصلا لها لانه يميزها
عن مشاركها في الوجود والفصل المميز للنوع عن مشاركه قريب
اميزه عنه في جنس قريب كالناطق للانسان وبعيد اميزه
عنه في جنس بعيد كالحساس للانسان واما الثالث فان
امتنع انفكاكه عن الماهية فهو اللازم والا فهو العرض المفارق
واللازم قد يكون لازما للوجود كالسواد للحبشي وقد
يكون لازما للماهية وهو اما بين وهو الذي يكون تصوره
مع تصور ملزومه كافيا في جزم الذهن باللزوم بينهما
كالانتسام بمتساويين للاربعة واما غير بين وهو الذي
يفتقر جزم الذهن باللزوم بينهما الى وسط كتساوي
الزوايا الثلث للمتساويين للمثلث وقد يقال البين على اللازم
الذي يلزم من تصور ملزومه تصوره والاول اعم
والعرض المفارق اما سريع الزوال كحمرة الخجل وصفرة
الوجل واما بطيئه كالشيب والشباب وكل واحد
من اللازم والمفارق ان اختص بافراد حقيقة واحدة
فهو الخاصة كالضاحك والا فهو العرض العام كالماشي
وترسم الخاصة بانها كلية معقولة على ما تحت حقيقة

واحدة

واحدة فقط فولا عرضيا والعرض العام بانه كلي مقول على
افراد حقيقة وغيرها فولا عرضيا فالكليات اذا حسبة نوع
وجنس وفصل وخاصة وعرض عام **الفصل الثالث** في مباحث
الكلي والجزئي وهي خمسة الاول الكلي قد يكون ممتنع الوجود
في الخارج لا لنفس مفهوم اللفظ كشريك الباري عز وجل وقد
يكون ممكن الوجود ولكن لا يوجد كالمنتأ وقد يكون الموجود
منه واحدا فقط مع امتناع غيره كالباري او مع امكان كا
لشمس وقد يكون الموجود منه كثيرا اما متناهيا كالكواكب
السبعة السيارة او غير متناهية كالنفوس الناطقة الثاني
اذا قلنا للحيوان مثلا بانه كلي فهناك امور ثلثة الحيوان
من حيث هو هو وكونه كليا والمركب منهما والاول يسمى كليا
طبيعيا والثاني كليا منطقيا والثالث كليا عقليا والكلي
الطبيعي يوجد في الخارج لانه جزء من الحيوان الموجود في
الخارج وجزء الموجود موجود واما الكليان الاخيران
ففي وجودهما في الخارج خلاف والظرفية خارج عن المنطق
الثالث الكليان متساويان ان صدق كل منهما على كل
ما صدق عليه الاخر كالانسان والناطق وبينهما عموم

وخصوص مطلق ان صدق احدهما على كل ما صدق عليه
الاخر من غير عكس كالحيوان والانسان وبينهما عموم من
وجه ان صدق كل منهما على بعض ما صدق عليه الاخر فقط
كالحيوان والابيض وتباينا ان لم يصدق شيء منهما على شيء
ما صدق عليه الاخر كالانسان والفرس ونقيض المتساويين
متساويان والا لصدق احدهما على ما كذب عليه الاخر
فيصدق احد المتساويين على ما كذب عليه الاخر وهو محال
ونقيض الاعم من شيء مطلقا اخص من نقيض الاخص مطلقا
لصدق نقيض الاخص على كل ما يصدق عليه نقيض الاعم من
غير عكس اما الاول فلانه لو لا ذلك لصدق عين الاخص
على بعض ما صدق عليه نقيض الاعم وذلك مستلزم لصدق
الاخص بدون الاعم وهو محال واما الثاني فلانه لو لا
ذلك لصدق نقيض الاخص على كل ما يصدق عليه نقيض
الاخص وذلك مستلزم لصدق الاخص على كل ما
يصدق عليه الاعم وهو محال والاعم من شيء من وجه
ليسوا بين نقيضيهما عموم اصلا لتحقق مثل هذا العموم
بين الاعم مطلقا ونقيض الاخص مع التباين الكلي بين

هنا

نقيض

نقيض الاعم مطلقا وعين الاخص ونقيض التباينين متباينان
تباينا جزئيا لانهما ان لم يصدقا معا كلا وجودا والا
عدم كان بينهما تباينا كليا كلا واصدقا كالانسان
والفرس كان بينهما تباينا جزئيا ضرورة صدق
احد المتباينين مع نقيض الاخر فقط فالتباين
الجزئي لازم جزما الرابع الجزئي كما يقال على المعنى المذكور
المسمى بالحقيقي فكذلك يقال على كل اخص تحت اعم وكلي
الجزئي الاضافي وهو اعم من الاول لان كل جزئي حقيقي
فهو جزئي اضافي لا عكس اما الاول فلانه ينزاح كل شخص
عن ماهيته المقارنة له بالمشخصات واما الثاني فلجواز ازى
كون الجزئي الاضافي كليا وامتناع كون الجزئي الاضافي الحقيقي
كذلك الخامس النوع كما يقال على ما ذكرناه ويقال له النوع
الحقيقي فكذلك يقال على كل ماهية يقال عليها وعلى غيرها
الجنس في جواب ما هو قولا اوليا ويسمى النوع الاضافي
ومراتبه اربع لانها اما اعم الانواع وهو النوع العالي كالجسم
او اخصها وهو النوع السافل كالانسان ويسمى نوع
الانواع واعم من السافل واخص من العالي وهو النوع

المتوسط كالحيوان والجسم النامي او مباين للكل وهو
النوع المفرد كالعقل ان قلنا ان الجوهر جنس له ومراتب الاجناس
ايضا هذه الاربع لكن الجنس العالي كالجوهر في مراتب الاجناس
يسمى جنس الاجناس لا السافل كالحيوان ومثال المتوسط
فيها الجسم النامي والجسم ومثال المفرد العقل ان قلنا ان الجوهر
ليس بجنس له والنوع الاضافي موجود بدون الحقيقي كالانواع
المتوسطة والحقيقي موجود بدون الاضافي كالحقايق
البسيطة فليس بينهما عموم وخصوص مطلقا بل كل منهما
اعم من الاخر من وجه لصدقهما على النوع السافل وجزء
المفرد في جواب ما هو ان كان مذكورا بالمطابقة يسمى
واقعا في طريقه هو كالحيوان والناطق بالنسبة الى الحيوان
الناطق المفرد في جواب السؤال بما هو عن الانسان
وان كان مذكورا بالتضمن كما داخلا في جواب ما هو كالجسم
والنامي والحساس والمتحرك بالارادة الداخلة فيها الحيوان
بالتضمن والجنس العالي جاز ان يكون له فصل يقومه لجواز ان
تركب من امرين متساويين او امور متساوية ويجب ان
ان يكون له فصل يقسمه والنوع السافل يجب ان يكون له

فصل

فصل يقومه ويمتنع ان يكون له فصل يقسمه والمتوسطات
يجب ان يكون لها فصول تقومها وفصول تقسمها
وكل فصل يقوم العالي فهو يقوم السافل من غير عكس كلي
وكل فصل يقسم السافل فهو يقسم العالي من غير عكس كلي

الفصل الرابع في التعريفات المعرف للشيء هو الذي يشارك
تصوره تصور ذلك الشيء وامتيازه عن كل ما عداه وهو
لا يجوز ان يكون نفس الماهية لان المعرف معلوم قبل
المعرف والشيء لا يعلم قبل نفسه ولا اعم لعموره عن
افادة المعرف ولا اخص لكونه اخفى فهو مساولها في
العموم والخصوص ويسمى حدا تاما ان كان بالجنس
والفصل القريبين وحدا ناقصا ان كان الفصل القريب
وحده او به وبالجنس البعيد ويسمى رسما تاما ان كان بالجنس
القريب والخاصة ورسما ناقصا ان كان بالخاصة وحدها
او بها وبالجنس البعيد ويجب الاحتراز عن تعريف الشيء
بما يساويه في المعرفة والجهالة كتعريف المتحرك بالجسم الساكن
والزوج بما ليس بمفرد وعن تعريف الشيء بما لا يعرف الا به
سواء كان بمرتبة واحدة كما يقال الكيفية ما بها يقع المشابهة

والملامسة ثم يقال المشابهة اتفاق في الكيف والملا
مشابهة اختلاف في الكيف او بمراتب كما يقال الاثنان
زوج اولا ثم يقال الزوج هو المنقسم بمتساويين ثم يقال
المتساويان هما السيان الذي لا يفضل احدهما عن الآخر
ثم يقال السيان هما الاثنان ويجب ان يحترز عند استعمال الفاظ
غريبة وحشية غير ظاهرة الدلالة بالقياس الى السامع لكونه
معرضا للغرض المقالة الثانية في القضايا واحكامها وفيها
مقدمة وثلث فصول اما المقدمة ففي تعريف القضية واقسا
الاولية القضية قول يصح ان يقال لقائله انه صادق او كاذ
وهي حملية ان اخلت طرفيها الى مفردين كقولنا زيد عالم زيد
ليس بعالم وشرطية ان لم تخل والشرطية اما متصلة
وهي التي يحكم فيها بصدق قضية او لا صدقها على تقدير
صدق قضية اخرى كقولنا ان كان هذا انسانا فهو
حيوان وليس البتة ان كان انسان فهو جماد واما منفصلة
وهي التي يحكم فيها بالمنافاة بين قضيتين في الصدق و
الكذب معا او في احدهما فقط او بينهما كقولنا اما
ان يكون هذا العدد زوجا او فردا وليس اما ان يكون الانسان

حيوانا

حيوان او اسوده الفصل الاول فى الحملية وفيه اربعة مباحث
الاول فى اجزائها واقسامها الحملية انما تحقق باجزاء ثلاثة محكوم
عليه ويسمى موضوعا ومحكوم به ويسمى محمولا ونسبة بينهما
تربط المحمول بالموضوع فاللفظ الدال عليها يسمى رابطة كهو
فى قولك زيد عالم وتسمى القضية ح ثلثية وقد يحذف
الرابط فى بعض اللغات لشعور الذهن بمعناها والقضية
ح تسمى ثنائية وهذه النسبة ان كانت نسبة يصح بها
ان يقال ان الموضوع محمول فالقضية موجبة كقولنا
الانسان حيوان وان كانت نسبة بها يصح ان يقال
ان الموضوع ليس بمحمول فالقضية سالبة كقولنا الانسان
ليس بحجر ومعروض الحملية ان كان شخصا معينا سميت
مخصوصة وشخصية وان كان كليا فان بين بها كمية
افراد ما على الحكم وتسمى اللفظ الدال عليها سورا سميت
محصورة مسورة وهى اربع لانه ان بين بها ان الحكم على
كل الافراد فهى الكلية وهى اما موجبة وسورها كل كقولنا
كل نار حارة واما سالبة وسورها لا شئ ولا واحد
كقولنا لا شئ ولا واحد من الانسان بحجاد وان بين بها

بحجر

ان الحكم على بعض الافراد فهي الجزئية وهي اما موجبة وسورها
بعض واحد كقولنا بعض الانسان حيوان واما سالبة وسورها
ليس كل وليس بعض وبعض ليس كقولنا ليس كل حيوان انسانا
وان لم يبين فيها كمية الافراد فان لم تصلح لان تصدق فكلية
وجزئية سميت قضية طبيعية كقولنا الحيوان جنس والانسان
نوع وان صلحت لذلك سميت مهملة كقولنا الانسان
في خسر الانسان ليس في خسر وهي في قوة الجزئية لانه
متى صدق الامر في خسر صدق بعض الانسان في خسر
وبالعكس المبحث الثاني في تحقيق المحصورات الاربع
قولنا كل ج ب يستعمل تارة بحسب الحقيقة ومعناه
ان كلما وجد كان ج من الافراد الممكنة فهو بحيث اذا وجد كان
ب اي كلما هو ملزوم ج فهو ملزوم ب وتارة بحسب
الخارج ومعناه كل ج في الخارج سواء كان ج في الخارج
حال الحكم او قبله او بعده فهو ب في الخارج والفرق
بين الاعتبارين ظاهر فانه لو لم يوجد شيء من المربعات
في الخارج يصح ان يقال كل مربع شكل بالاعتبار الاول دون
الثاني ولو لم يوجد شيء من الاشكال في الخارج الا المربع يصح

ان يقال كل متكلم مربع بالاعتبار الثاني موجود الاول وعلى هذا
فقس المحصورات الباقي **البحث** الثالث في العدول والتحصيل
حرف السلب اذا كان جزء من الموضوع كقولنا اللاحي جماد او من
المحمول كقولنا الجماد لا عالم او منهما جميعا سميت القضية
معدولة موجبة كانت او سالبة واذ لم يكن جزء الشيء منهما سميت
محصلة ان كانت موجبة وبسيطة ان كانت سالبة والاعتبار
بايجاب القضية وسلبها بالنسبة البثوية والسلبية
لا بطرفي القضية فان قولنا كل ما ليس بحي فهو لا عالم موجبة
مع ان طرفيها عدميان وقولنا لا شيء من المتحرك بساكن
سالبة مع ان طرفيها وجوديان والسالبة البسيطة اعم
من الموجبة المعدولة المحمول لصدق السلب عند عدم الموضوع
دون الايجاب فان الايجاب لا يصح الا على موجود محقق
كما في الخارجية الموضوع او مقدر كما في الحقيقية الموضوع
واما اذا كان الموضوع موجودا فانهما تتلازمان والفرق
بينهما في اللفظ اما في الثلاثية فالقضية موجبة ان فهمت
الرابط على حرف السلب وسالبة ان ضربت عنه واما في الثنائية
فبالنية او بالاصطلاح على تخصيص لفظ غير او لا بالايجاب المعدول

ولفظ ليس لسلب البسيط او بالعكس **البحث** الرابع في القضايا
الموجهة لا بد بالنسبة المحمولات الى الموضوعات من تقييد
ايجابية كانت النسبة او سلبية كالضرورة والدوام و
اللاضرورة واللادوام وتسمى تلك الكيفية مادة القضية
واللفظ الدال عليها يسمى جهة القضية والقضايا الموجهة
التي جرت العادة بالبحث عنها وعن احكامها ثلثة عشر قضية
منها بسيطة وهي التي حقيقتها ايجاب فقط او سلب فقط ومنها
مركبة وهي التي تركب حقيقتها من ايجاب وسلب والبسايط
ستة الاولى الضرورية المطلقة وهي التي يحكم فيها بضرورة
ثبوت المحمول للموضوع او سلبه عنه ما دامت ذات الموضوع
موجودة كقولنا بالضرورة كل انسان حيوان وبالضرورة
لا شيء من الانسان بحجر الثانية الدايمة المطلقة وهي التي يحكم
فيها بدوام ثبوت المحمول للموضوع او سلبه عنه ما دامت ذات
الموضوع موجودة ومثالها ايجابا وسلبا مامر الثالثة
المشروطة العامة وهي التي يحكم فيها بضرورة ثبوت المحمول
للموضوع او سلبه عنه بشرط وصف الموضوع كقولنا
بالضرورة كل كاتب متحرك الاصابع ما دام كاتبا وبالضرورة

لا شيء من الكاتب بساكن ما دام كاتبا الربعة العرفية
التامة وهي التي يحكم فيها بدوام ثبوت المحمول للموضوع
او سلبه عنه بشرط وصف الموضوع مثالها ايجابا
وسلبا مر الخامسة المطلقة العامة وهي التي يحكم
فيها بثبوت المحمول للموضوع اسلبه عنه بالفعل كقولنا
بالاطلاق العام كل انسان متنفس وبالاطلاق العام
لا شيء من الانسان بمتنفس ان دلة الممكنة العامة وهي
التي يحكم فيها بارتفاع الضرورة المطلقة عن الجانب
المخالف للحكم كقولنا بالامكان العام كل نار حارة وبالا
مكان
العام لا شيء من النار بمبارد واما الممكنة فسبع الاولى
المشروطة الخاصة وهي المشروطة العامة مع قيد اللا
دوام بحسب الذات وهي ان كانت موجبة كقولنا
بالضرورة كل كاتب متحرك الاصابع ما دام كاتبا لا دائما
فتركيبها من موجبة وشرطية عامة وسالبة مطلقة عامة
وان كانت سالبة كقولنا بالضرورة لا شيء من الكاتب
بساكن الاصابع ما دام كاتبا لا دائما فتركيبها من سالبة
مشروطة عامة وموجبة مطلقة عامة الثانية العرفية

الخاصة وهي العرفية العامة مع قيد اللادوام بحسب الذات
وهي ان كانت موجبة فتركيبها من موجبة عرفية عامة وسالبة
مطلقة عامة ومثالها ايجابا وسلبا امام الثانية الوجودية
اللاضرورية وهي المطلقة العامة مع قيد اللاضرورة بحسب
الذات وهي ان كانت موجبة كقولنا كل انسان ضاحك
بالفعل بالضرورة وتركيبها من موجبة مطلقة عامة وسالبة
ممكنة عامة وان كانت سالبة مطلقة عامة كقولنا لاشيء من الانسان
بضاحك بالفعل لا بالضرورة فتركيبه من سالبة مطلقة عامة
وموجبة ممكنة عامة الرابعة الوجودية اللادائمة وهي
المطلقة العامة مع قيد اللادوام بحسب الذات وهي سواء
كانت موجبة او سالبة فتركيبها من مطلقتين عامتين احداهما
والاخرى سالبة ومثالها ايجابا وسلبا امام الخامسة
الوقتية وهي التي يحكم فيها بضرورة ثبوت المحمول
للموضوع او سلبه عنه في وقت معين من اوقات وجود
الموضوع معبرا باللادوام بحسب الذات وهي ان كانت
موجبة كقولنا بالضرورة كل قمر منخسف وقت حيلولة
الارض بينه وبين الشمس لادائما فتركيبها من موجبة وقتية

وان كانت سالبة فمن سالبة عرفية وهو جبة مطلقة عامة صح

موجبة

مطلقة

مطلقة وسالبة مطلقة عامة وان كانت سالبة كقولنا با
لضرورة لاشئ من المقرب بمنخسف والتربيع لادائما فنركبها
من سالبة وقتية مطلقة وموجبة مطلقة عامة السادسة
المنتشرة وهي التي يحكم فيها بضرورة ثبوت المحمول للموضوع او
سلبه عنه في وقت غير معين من اوقات وجود الموضوع
مقيدا بالادوام بحسب الذات وهي ان كانت موجبة كقولنا
بالضرورة كل انسان متنفس في وقت ما لادائما فنركبها من
موجبة منتشرة مطلقة وسالبة مطلقة عامة وان كانت
سالبة كقولنا بالضرورة لاشئ من الانسان بمتنفس في
وقت ما لادائما فنركبها من سالبة منتشرة مطلقة و
موجبة مطلقة عامة السابعة الممكنة الخاصة وهي التي
يحكم فيها بانتفاء الضرورة المطلقة عن جانبي الوجود والعدم
جميعا فهي سواء كانت موجبة كقولنا بالامكان الخاص

كل انسان كاتب او سالبة كقولنا بالامكان الخاص لا شيء من الانسان
بكاتب فتركبها من ممكنتين عامتين احدهما موجبة والاخر سالبة
والضابط ان اللادوام اشارة الى مطلقة عامة واللاضرورة
اشارة الى ممكنة عامة مخالفتي الكيف فيه موافقتي الكيف
للقضية المقيد بها الفصل الثاني في اقسام الشرطية الجزء
الاول منها يسمى مقدما والثاني تاليا اما المتصلة فاما لزومية
وهي التي صدق التالي على تقدير صدق المقدم لعلاقة بينهما
توجب ذلك كالعلية والتضايف واما اتفاقية وهي التي
يكون ذلك فيها بمجرد توافق الجزئين على الصدق كقولنا
ان كان الانسان ناطقا فالحمار ناهق واما المنفصلة فاما
حقيقية وهي التي يحكم فيها بالتنافي بين جزئيها في الصدق والكذب
كقولنا اما ان يكون هذا العدد زوجا او فردا واما مانعة
الجمع وهي التي يحكم فيها بالتنافي بين الجزئين في الصدق فقط

كقولنا

كقولنا اما ان يكون هذا الشئ حجراً او شجراً واما مانعة الخلو
وهي التي يحكم فيها بالتنافي بين الجزئين في الكذب فقط كقولنا
اما ان يكون زيد في البحر او لا يغرق وكل واحدة من هذه الثلثة
اما عنادية وهي التي يكون التنافي فيها لذاتي الجزئين كما في
الامثلة المذكورة واما اتفاقية وهي التي يكون التنافي بمجرد
الاتفاق كقولنا الاسود الكاتب واما ان يكون هذا
اسود او كاتباً حقيقية ولا اسود او كاتباً مانعة الجمع او اسود
ولا كاتب مانعة الخلو وسالبة كل واحدة من هذه القضايا التي
هي التي ترفع ما حكم به في موجبتها فسالبة لزومية وسالبة
العناد تسمى سالبة عنادية وسالبة الاتفاق تسمى سالبة
اتفاقية والمتصلة الموجبة تصدق عن صادقين وعن كاذبين
وعن مجهولي الصدق والكذب وعن مقدم كاذب وتالٍ صادق
دون عكسه لامتناع استلزام الصادق والكاذب

وتكذب عن كاذبين وعن مقدم كاذب وتالى صادق وبالعكس
وعن صادقين اذا كانت لزومية واما اذا كانت اتفاقية
فتكذبها عن صادقين محال والمنفصلة الموجبة الحقيقية
تصدق عن صادق وكاذب وتكذب عن صادقين وكاذبين
والمانعة الجمع تصدق عن كاذبين وعن صادق وكاذب
وتكذب عن صادقين والمانعة الخلو تصدق عن صادقين
وعن صادق وكاذب وتكذب عن كاذبين والسالبة
تصدق عما تكذب الموجبة وتكذب عما تصدق وكلية
الشرطية ان يكون التالى لازما او معاندا للمقدم على
جميع الاوضاع التى يمكن حصوله عليها وهى الاوضاع
التى تحصل بسبب اقتران الامور التى يمكن اجتماعه
معها والجزئية ان يكون كذلك على بعض هذه الاوضاع
والمخصوصة ان يكون كذلك على وضع معين وسور

الموجبة الكلية في المتصلة كلما او مهما ومتى وفي المنفصلة
دائما وسور السالبة الكلية فيهما ليس البتة والموجبة
والموجبة الجزئية فيهما قد يكون والسالبة الجزئية قد لا
يكون وباد خال حرف السلب على الايجاب الكلي والمهملة
بالحاق لفظة ان ولو واذا في المتصلة واما او في
المنفصلة **والشرطية** قد تتركب من حمليتين ومن
متصلتين ومن منفصلتين ومن حملية ومتصلة ومن
حملية ومنفصلة وكل واحدة من هذه الثلث الاخيرة
(ومن متصلة ومنفصلة صح)
في المتصلة تنقسم الى قسمين لامتياز مقدمها عن
تاليها بالطبع بخلاف المنفصلة فان مقدمها انما يتميز عن
تاليها بالوضع فقط فاقسام المتصلات تسعة والمنفصلات
ستة واما الامثلة فعليك باستخراجها من نفسك

الفصل الثالث في احكام القضايا وفيه اربعة مباحث

البحث الاول في التناقض وحدوده بانه اختلاف قضيتين بالسلب والايجاب يقتضي لذاته ان يكون احديهما صادقة والاخرى
أي
كاذبة ولا يتحقق في المخصوصتين الا باتحاد الموضوع ويندرج
بحيث صح
فيه وحدة الشرط والجزء والكل وعند اتحاد المحمول ويندرج فيه
عند
وحدة المكان والزمان والاضافة والقوة والفعل وفي
المحصورتين لا بد مع ذلك من اختلاف بالكمية لصدق الجزئيين
وكذب الكليين في كل مادة يكون الموضوع فيها اعم من المحمول
ولا بد من الاختلاف بالجهة في الكل لصدق الممكنتين وكذب
الضروريتين في مادة الامكان فنقيض الضرورة المطلقة
الممكنة العامة لان سلب الضرورة مع الضرورة مما يتناقضان
جزما ونقيض الدائمة المطلقة المطلقة العامة لان السلب في
كل الاوقات ينافيه الايجاب في البعض والعكس ونقيض المشروطة
العامة الحينية الممكنة اعني التي حكم فيها برفع الضرورة بحسب الوصف

عن

عن جانب المخالف كقولنا كل من به ذات الجنب يمكن ان يسعل
في بعض اوقات كونه محبوبا ونقيض المرفية العامة الحينية المطلقة
اعني التي حكم فيها بثبوت المحمول للموضوع او سلبه عنه بالفعل في
بعض احيان وصف الموضوع ومثالها ما مر **واما المركبات**
فان كانت كلية فنقيضها احد نقيضي جزئيها وذلك جلي بعد الاحاطة
بحقائق المركبات ونقايض البسائط فانك اذا تحققت ان
الوجودية اللادائمة تركيبها من مطلقتين عامتين احدهما
موجبة والاخرى سالبة وان نقيض المطلقة العامة احديهما
موجبة هو الدائمة تحققت ان نقيضها اما الدائم المخالف او
الدائم الموافق وان كانت جزئية فلا يكفي في نقيضها ما ذكرنا
لانه يكذب بعض الجسم حيوان لادائما مع كذب كل من نقيضي
جزئيه بل الحق في نقيضها ان يرد بين نقيضي الجزئيين لكل
واحد اي كل واحد واحد لا يخلو عن نقيضيهما فيقال كل جسم اما

حيوان دائما اوليس بحيوان دائما واما الشرطية فنقيض
الكلية منها الجزئية الموافقة في الجنس والنوع المخالفة في
الكيف وبالعكس البحث الثاني في العكس المستوى وهو
عبارة عن جعل الجزء الاول من القضية ثانيا والثاني اولا
مع بقاء الصدق والكيف اما السوالب فان كانت كلية
فسبع منها وهي الوقتيتان والوجوديتان والممكنتان والمطلقة
العامة لا تنعكس لامتناع العكس في اخصها وهي الوقتية
لصدق قولنا بالضرورة لا شيء من القمر بمنخسف وقت
الربيع لا دائما وكذب قولنا بعض المنخسف ليس بقمر بالامكان
العام الذي هو اعم الجهات لان كل منخسف فهو القمر بالضرورة
واذا لم ينعكس الاخص لم ينعكس الاعم اذ لو انعكس الاعم
انعكس الاخص لان لازم الاعم لازم الاخص ضرورة
واما الضرورية والدائمة المطلقان فتنعكسان دائمة

كلية

كلية لانه اذا صدق بالضرورة اوادائما لاشئ من ج ب
فيصدق دائما لاشئ من ب ج والا فيعض ب ج بالاطلاق
العام وهو مع الاصل ينتج بعض ب ليس ب بالضرورة فى
الضروريه ودائما فى الدائمه وهو محال واما المشروطه و
العرفيه العامتان فتنعكسان عرفية عامة كلية لانه اذا صدق
بالضرورة اودائما لاشئ من ج ب ما دام ج فيصدق
دائما لاشئ من ب ج ما دام ب والا فيعض ب ج
حين هو ب وهو مع الاصل ينتج بعض ب ليس ب حين هو
ب وهو ح واما المشروطه والعرفيه الخاصتان
فتنعكسان عرفية لادائمه فى البعض اما العرفية العامه
فلكونها لازمة للعامتين واما اللادوام فى البعض فلانه
لوكذب لصدق لاشئ من ب ج دائما فينعكس لاشئ من
ج ب دائما وقد كان كل ج ب بالفعل هذا خلف وان كانت

جزئية فالمشروطة والوقتية الخاصتان تنعكسان عرفية خاصة
لانه اذا صدق بالضرورة اولا دائما بعض ليس ب ما دام
ج لا دائما تصدق دائما بعض ب ليس ج ما دام ب لا دائما
لانا نفرض ذات الموضوع وهو ح د فد ح بالفعل و ب ما دام
ايضا بلا دوام سلب البتة عنه وليس ج ما دام ب والا
لكان ح حين هو ب فب حين هو ح وقد كان ليس ب
ما دام ج هذا خلف واذا صدق الجيم والباء ونتا فيافيه
صدق بعض ب ليس ج ما دام ب لا دائما وهو المطلوب
واما البواقي فلا تنعكس لانه يصدق بالضرورة بعض الحيوان
ليس بانسان وبالضرورة بعض القمر ليس بمنخسف وقت
التربيع لا دائما مع كذب عكسهما بالامكان العام الذي
هو اعم الجهات لكن الضروريه اخص البسائط و
الوقتيه اخص المركبات الباقيه ومتى لم تنعكس لم ينعكس شيء

منها لما عرفت ان نعكاس العام مستلزم لانعكاس الخاص
واما الموجبة كلية او جزئية فلا تنعكس كلية لاحتمال كون
المحمول اعم من الموضوع واما في الجهة فالضرورية والدائمة
والعامتان تنعكس حينية مطلقة لانه اذا صدق كل ج
ب باحدى هذه الجهات الاربع المذكورة فبعض ب ج حين هو
ب والا فلا شيء من ج ما دام ب وهو مع الاصل ينتج
لا شيء من ج ج بالضرورة اوداعما في الضرورية و
الدائمة وما دام ج في العامتين وهو محال واما الخاصتان
فتنعكسان حينية مطلقة مقيدة باللادوام اما الحينية
المطلقة فلكونها لازمة لعامتيهما واما قيد اللادوام
في الاصل الكلي فلانه لو كذب لصدق كل ج دائما فنضمه
الى الجزء الاول من الاصل وهو قولنا بالضرورة اوداعما
كل ج ب ما دام ج ينتج كل ب ب دائما ونضمه الى الجزء

الثاني ايضا وهو قولنا لا شيء من ج ب بالاطلاق العام
فيلزم اجتماع النقيضين وهو محال واما في الجزئي فنفرض
الموضوع د فهو لا ج بالفعل والا لكان ج د دائما ف ب دائما
لدوام الباء بدوام الجيم لكن اللازم باطل لتقييد الاصل
باللادوام واما الوقتيتان والوجوديتان والمطلقة العامة
فتنعكس مطلقة عامة لانه اذا صدق كل ح ب باحد
الجهات الخمس المذكورة فبعض ب ج بالاطلاق العام والا
فلا شيء من ب ج دائما وهو مع الاصل ينتج لا
شيء من ح ج دائما وهو محال وان شئت عكست
نقيض العكس في الموجبات ليصدق نقيض الاصل والا خص
منه واما الممكنتان فحالهما في الانعكاس وعدمه غير
معلوم لتوقف البرهان المذكور للانعكاس فيهما على انعكاس
السالبة الضرورية كنفسها او على انتاج الصغرى

المحشي

الممكنة مع الكبرى الضرورية في الشكل الاول والثالث
اللذين كل منهما غير محقق ولعدم الظفر بدليل يوجب الانعكاس
وعدمه واما الشرطية فالمتصلة الموجبة تنعكس موجبة
جزئية والسالبة الكلية سالبة كلية اذ لو صدق نقيض
العكس لانتظم مع الاصل قياسا منتجا للمحال واما
السالبة الجزئية فلا تنعكس لصدق قولنا قد لا يكون اذا
كان هذا حيوانا فهو انسان مع كذب العكس واما المنفصلة
فلا يتصور فيها العكس لعدم الامتياز بين جزئيها بالطبع
البحث الثالث في عكس النقيض وهو عبارة
عن جعل الجزء الاول من القضية نقيض الثاني والثاني عين
الاول مع مخالفته للاصل في الكيف وموافقته في
الصدق واما الموجبات فان كانت كلية فسبع منها وهي
التي لا تنعكس واليها بالعكس المستوى لا تنعكس لانه

يصدق بالضرورة كل قمر ليس بمنخسف وقت التربيع لا
دائما دون عكسه لما عرفت وتنعكس الضرورة
والدائمة كلية لانه اذا صدق بالضروره او دائما
كل ح ب فدائما لا شيء مما ليس ب ج والا فبعض
ما ليس ب هو ح بالفعل وهو مع الاصل ينتج بعض ما
ليس ب فهو ب بالضرورة في الضروريه ودائما في
الدائمة وهو ح واما المشروطة والعرفية العامتين
فتنعكسان عرفية عامة كلية لانه اذا صدق بالضرورة
او دائما كل ح ب ما دام ج فدائما لا شيء مما ليس ب
ج ما دام ليس ب والا فبعض ما ليس ب فهو ب
حين هو ليس ب وهو ح واما الخاصتان فتنعكسان
عرفية عامة لا دائمة في البعض اما العرفية العامة فلا
العامتين اياها واما قيد اللادائمة في البعض فلانه

يصدق

يصدق بعض ما ليس ب هو ج بالاطلاق العام والا
فلا شئ مما ليس ب دائما فتنعكس لاشئ من ج
ليس ب دائما وقد كان لاشئ من ج ب بالفعل
بحكم اللادوام ويلزمه كل ج فهو ليس ب بالفعل
لوجود الموضوع هذا خلف وان كانت جزئية فالخاصتان
تنعكسان عرفية خاصة لانه اذا صدق بالضرورة او
دائما بعض ج ب ما دام ج لادائما نفرض الموضوع
وهو ج د فد ليس ب بالفعل للادوام ثبوت البأ له
وليس ج ما دام ليس ب والا لكان ج حين هو ليس ب
فليس ب حين هو ج وقد كان ب ما دام ج هف و
د ج بالفعل فبعض ما ليس ب ليس هو ج ما دام ليس ب
لادائما وهو المطلوب واما البواقي فلا تنعكس لصدق
قولنا بعض الحيوان هو ليس بانسان بالضرورة المطلقة

وبعض القمر هو ليس بمنخسف بالضرورة الوقتية دون
عكسها باعم الجهات ومتى لم تنعكس الم تنعكس شيء
منها لما عرفت في العكس المستوي **واما السوالب**
كلية كانت او جزئية فلا تنعكس كلية لاحتمال كون النقيض
المحمول اعم من عين الموضوع وتنعكس الخاصتان حينية مطلقة
لانه اذا صدق بالضرورة او دائما لاشيء من **ج ب**
ما دام **ب** د دائما نفرض الموضوع **د** فهو ليس **ب** بالفعل
و د في بعض اوقات ليس **ب** لانه ليس **ب** في جميع اوقات
ج فبعض ما ليس **ب** فهو **ج** في بعض اوقات ليس **ب**
احيان
لو هو المدعى واما الوقتيتان والوجوديتان فتنعكس
مطلقة عامة لانه اذا صدق لاشيء من **ج ب** باحد
الجهات الاربع نفرض الموضوع **د** فهو ليس **ب** بالفعل
و **د ج** بالفعل فبعض ما ليس **ب** فهو **ج** بالفعل و

وهو المطلوب وهكذا تبين عكوس جزئياتها واما بواقي
السوالب والشرطية موجبة كانت او سالبة فغير
معلومة الانعكاس لعدم الظفر بالبرهان **البحث**
الرابع في لوازم شرطيات بعضها لبعض اما
المتصلة الموجبة الكلية فتستلزم منفصلة مانعة
الجمع من عين المقدم ونقيض التالي ومانعة الخلو من
نقيض المقدم وعين التالي متعاكستين عليها واما لبطل
اللزوم والانفصال واما المنفصلة الحقيقة تستلزم
اربع متصلات مقدم اثنتين عين احد الجزئين وتاليها
نقيض الاخر وكل واحدة من غير الحقيقة مستلزمة للاخرى
مركبة من نقيضي الجزئين **المقالة الثالثة في**
القياس وفيها خمسة فصول **الفصل الاول في**
تعريف القياس واقسامه القياس قول مؤلف من قضايا

اذا سلمت لزم عنها لذاتها قول اخر وهو استثنائي ان
كان عين النتيجة او نقيضها مذكورة فيه بالفعل كقولنا
ان كانت هذا جسم فهو متحيز لكنه جسم فهو متحيز و
هو بعينه مذكور فيه ولو قلنا لكنه ليس بمتحيز ينتج انه
ليس بجسم فنقيضها مذكورة فيه واقترانها ان لم يكن كذلك
كقولنا كل جسم مؤلف وكل مؤلف حادث ينتج كل جسم
حادث وليس هو ولا نقيضها مذكورة فيه وموضوع
المطلوب يسمى اصغر ومحمولها اكبر والقضية التي جعلت
جزء القياس تسمى مقدمة والمقدمة التي فيها الاصغر الصغرى
والتي فيها الاكبر الكبرى والمكرر بينهما الحد الاوسط
واقتران الصغرى والكبرى يسمى قرينة وضربا والهيئة
الحاصلة من وضع الحد الاوسط عند الحدين
الاخيرين يسمى شكلا وهو اربعة لان الحد الاوسط

ان كان محمولا في الصغرى وموضوعا في الكبرى فهو الشكل
الاول وان كان محمولا فيهما فهو الشكل الثاني وان كان
موضوعا فيهما فهو الشكل الثالث وان كان موضوعا
في الصغرى ومحمولا في الكبرى فهو الشكل الرابع اما الشكل
الاول فشرطه ايجاب الصغرى والاحم يندرج الاغم
في الاوسط وكلية الكبرى والا لاحتمل ان يكون البعض
المحكوم عليه بالاكبر غير البعض المحكوم على الاصغر وضروبه
الاول موجبتين كليتين ينتج موجبة كلية كقولنا كل
ج ب وكل ب ا فكل ج ا الثاني من كليتين والكبرى سالبة
ينتج سالبة كلية كقولنا كل ج ب ولا شئ من ب ا فلا شئ
من ج ا الثالثة من موجبتين والصغرى جزئية ينتج موجبة
جزئية كقولنا بعض ج ب وكل ب ا فبعض ج ا الرابع من موجبة
جزئية صغرى وسالبة كلية كبرى ينتج سالبة جزئية كقولنا

بعض ج ب ولا شيء من ب ا فبعض ج ليس ا ونتاج هذا
الشكل بينة بذاتها واما الشكل الثاني فشرطه اختلاف
مقدمتيه بالكيف وكلية الكبرى والا يحصل لاختلاف
الموجب لعدم الانتاج وهو صدق القياس مع ايجاب النتيجة
تارة ومع سلبها تارة اخرى ولا ينتج الا سالبة وضروبه الناتجة
ايضا اربعة الاول من كليتين والصغرى موجبة ينتج سالبة
كلية كقولنا كل ج ب ولا شيء من ا ب فلا شيء من ج ا بالخلف
وهو ضم نقيض النتيجة الى الكبرى لينتج نقيض الصغرى وبانعكاس
الكبرى لينتج الشكل الاول الثاني من كليتين والكبرى موجبة
ينتج سالبة كلية كقولنا لا شيء من ب ا وكل ج ب فلا شيء
من ج ا بالخلف وبعكس الصغرى وجعلها كبرى ثم عكس النتيجة
الثالث من موجبة جزئية صغرى وسالبة كلية كبرى ينتج
سالبة جزئية كقولنا بعض ج ب ولا شيء من ا ب فليس بعض

ج ا بالخلف وبعكس الكبرى ليرجع الى الاول ونفرض موضوع
الجزئية د فكل د ب ولاشيء من ا ب فلا شيء من د ا ثم
نقول بعض ج د ولاشيء من د ا فبعض ج ليس ا الرابع
من سالبة جزئية صغرى وموجبة كلية كبرى ينتج سالبة
جزئية كقولنا بعض ج ليس ا وكل ا ب فبعض ج ليس
ا بالخلف واما شكل الثالث فشرطه موجبة الصغرى والا
يحصل الاختلاف وكلية احدى مقدمتيه والا لكان البعض
المحكوم عليه بالاصغر غير البعض المحكوم عليه بالاكبر فلم
يجب التعدية ولا ينتج الا جزئية وضروبه الناتجة ستة
الاول من موجبتين كليتين ينتج موجبة جزئية كقولنا
كل ا ج وكل ا ب فبعض ج ا بالخلف وهو ضم نقيض
النتيجة الى الصغرى ينتج نقيض الكبرى بالرد الى الاول بعكس
الصغرى الثاني من كليتين والكبرى سالبة ينتج سالبة

جزئية كقولنا كل ب ج ولا شئ ب ا فبعض ج ليس ا
بالخلف وبعكس الصغرى الثالث موجبتين والكبرى
كلية ينتج موجبة جزئية كقولنا بعض ب ج وكل ب ا
فبعض ج ا بالخلف وبعكس الصغرى ونفرض موضوع الجزئية
د فكل د ب وكل ب ا فكل د ا ثم نقول كل د ج وكل د ا فبعض
ج ا وهو المطلوب الرابع من موجبة جزئية وسالبة كلية
كبرى ينتج سالبة جزئية كقولنا بعض ب ج ولا شئ
من ب ا فبعض ج ليس ا بالخلف وبعكس الصغرى والافتراض
الخامس من موجبتين والصغرى كلية تنتج موجبة جزئية كقولنا
كلية ب ج وبعض ب ا فبعض ج ا بالخلف وبعكس الكبرى
وجعلها صغرى ثم عكس النتيجة والافتراض السادس
من موجبة كلية صغرى وسالبة جزئية كبرى ينتج السالبة
جزئية كقولنا كل ب ج وبعض ب ليس ا فبعض ج ليس ا

بالخلف

بالخلف والافتراض ان كانت السالبة مركبة واما الشكل
الرابع فشرطه بحسب الكمية والكيفية ايجاب المقدمتين
مع كلية الصغرى واختلافهما بالكيف مع كلية احدهما و
الا لحصل الاختلاف الموجب لعدم الانتاج وضروبه
الناتجة ثمانية الاول من موجبتين كليتين ينتج موجبة جزئية
كقولنا كل ب ج وكل ا ب فبعض ج ا بعكس الترتيب ثم
عكس النتيجة والثاني من موجبتين والكبرى جزئية تنتج
موجبة جزئية كقولنا كل ب ج وبعض ا ب فبعض ج
ا لما مر الثالث من كليتين والصغرى سالبة ينتج سالبة
كقولنا لاشيء من ب ج وكل ا ب فلاشيء من ج
ا لما مر الرابع من كليتين والصغرى موجبة ينتج سالبة جزئية
كقولنا كل ب ج ولاشيء من ا ب فبعض ج ليس ا بعكس
المقدمتين الخامس من موجبة جزئية صغرى وسالبة كلية

ينتج سالبة جزئية كقولنا بعض ب ج ولا شيء من
ا ب فبعض ح ليس ا لما مر انفا السادس من سالبة
جزئية صغرى وموجبة كلية كبرى ينتج سالبة جزئية
كقولنا بعض ب ليس ح وكل ا ب فبعض ح ليس ا بعكس
الصغرى لترتد الى الثاني السابع من موجبة كلية صغرى
وسالبة جزئية كبرى ينتج سالبة جزئية كقولنا كل ا ب
ج وبعض ا ليس ب فبعض ح ليس ا بعكس الكبرى ايضا
الى الثالث الثامن من سالبة كلية صغرى وموجبة
جزئية كبرى ينتج سالبة جزئية كقولنا لا شيء من ب
ج وبعض ا ب فبعض ح ليس ا بعكس الترتيب ثم عكس
النتيجة ويمكن بيان الخمسة الاول بالخلف وهو ضم نقيض
النتيجة الى احدى المقدمتين لينتج ما ينعكس الى نقيض الاخرى
والثاني والخامس بالافتراض ولبيين ذلك في الثاني

لعاكس

ليقاس عليه الخامس وليكن البعض الذي هو اد فكل د او كل
دب فبعض ج ثم نقول بعض ج د وكل د ا فبعض ج ا وهو المط
والمقدمون حصروا الضروب الناتجة في الخمسة الاول و
ذكروا لعدم انتاج الثلثة الاخيرة لتحقق الاختلاف
في القياس من بسيطتين ونحن نشترط كون السالبة
فيها من احدى الخاصتين فسقط ما ذكروه من الاختلاف
الفصل الثاني في المختلطات اما الشكل الاول فشرطه
بحسب الجهة فعلية الصغرى والنتيجة فيه كالكبرى ان
كانت غير المشروطتين والعرفيتين والا فكالصغرى محذوفا
عنها قيدا للادوام واللاضرورة والضرورة المخصوصة
بالصغرى ان كانت احدى العامتين ويجتمع الادوام
اليها ان كانت احدى الخاصتين واما الشكل الثاني فشرطه
بحسب الجهة امران احدهما صدق الدوام على الصغرى

وكون الكبرى من القضايا المنعكسة السوالب والثا
انه لا يستعمل الممكنة الا مع الضرورة المطلقة او مع الكبريين
المشروطتين والنتيجة دائمة ان صدق الدوام على احد
مقدميته والا كالصغرى محذوفا عنها اللادوام والا
ضرورة والضرورة الحضرورة كانتا ما الشكل الثالث
فشرطه بحسب الجهة فعليه الصغرى والنتيجة كالكبرى
ان كانت غير لا دبع والا فكصل الصغرى محذوفا عنها اللا
دوام ان كانت الكبرى احدى العامتين ومضموما اليه
اللادوام ان كانت احدى الخاصتين واما الشكل الرابع
فشرط انتاجه بحسب الجهة امور خمسة الاول كون القيا
فيه من الفعليتين الثاني انعكاس المسالبة المستعملة فيه
الثالث صدق الدوام على صغرى الضربين والعرفي العام
على كبراه الرابع كون الكبرى في السادس من المنعكسة

السوالب الخامس كون الصغرى في الثامن احدى الخاصتين
والكبرى يصدق عليه العرف العام والنتيجة في الضربين
الاولين عكس الصغرى ان صدق الدوام عليها او كان
القياس من السنة المنعكسة السوالب والا فمطلقة
عامة وفي الضرب الثالث دائمة ان صدق الدوام على
احد مقدمتيه والا فعكس الصغرى وفي الرابع والخامس
دائمة ان صدق الدوام وفي السادس كما في شكل الثاني
بعد عكس الصغرى وفي السابع كما في الثالث بعد عكس
الكبرى وفي الثامن عكس النتيجة بعد عكس الترتيب

الفصل الثالث في الاقترانيات الكائنة من الشرطيات
وهي خمسة اقسام القسم الاول ما يتركب من المتصلات
والطبوع منه ما كان الشركة في جزء تام من المقدمتين
وينعقد الاشكال الاربعة فيه لانه ان كان تاليا

في الصغرى مقدما في الكبرى فهو الشكل الاول وان كان
تاليا فيهما فهو الشكل الثاني وان كان مقدما فيهما فهو الشكل
الثالث وان كان مقدما في الصغرى وتاليا في الكبرى
فهو الشكل الرابع وشرائط الانتاج وعدد الضروب
والنتيجة في الكمية والكيفية في كل شكل كما في الحمليات
من غير فرق مثال الضرب الاول كلما كان اب ج د وكلما كان
ج د فد ز ينتج كلما كان اب فد ز القسم الثاني ما يتركب
من المنفصلة والطبوع منه ما كان الشرطية في جزء
غير تام من المقدمتين كقولنا ادعما اما كل اب او كل ج د
ودائما اما كل ده او كل و ز ينتج اما كل اب او كل ح ه او
كل و ز لامتناع خلو الواقع عن مقدمتي التاليف وعن
احدى الاخيرتين وينعقد فيه الاشكال الاربعة والشرائط
المعتبرة بين الحمليتين معتبرة ههنا بين المشاركين

القسم

القسم الثالث ما يتركب من الحملية والمتصلة والطبيعي
منه ما كان الحملية كبرى والشركة مع تالي المتصلة وينتجه
متصلة مقدمها مقدم المتصلة وتاليها نتيجة التاليف
من التالي والحملية كقولنا كلما كان ا ب فكل ج د وكل
د ه ينتج كلما كان ا ب فكل ج ه ويتعقل فيه الاشكال
الاربعة والشرائط المعتبرة بين الحمليتين معتبرة ههنا
بين التالي والحملية القسم الرابع ما يتركب من الحملية و
المنفصلة وهو قسمين الاول ان يكون الحملية بعدد اجزاء
الانفصال يشارك كل واحد منها واحدا منها من اجزاء
الانفصال اما مع اتحاد التاليفات في النتيجة كقولنا
كل ح اما ا ب واما د واما ه وكل ب ط وكل ه ط ينتج كل
ح ط لصدق عدد اجزاء الانفصال مع ما يشاركه من
الحملية واما مع اختلاف التاليفات في النتيجة كقولنا

كل ج اما ب واما د واما ه وكل ب ج وكل د ط وكل ه ز
ينتج كل ح اما ج واما ط واما ز لما مر الثاني ان يكون الحمليات
اقل من اجزاء الانفصال وليكن الحملية واحدة والمنفصلة
ذات جزئين والمشاركة مع احدهما كقولنا اما كل ا ط او كل
ج ب وكل ب د ينتج اما كل ا ط او كل ح د لامتناع خلو الواقع
عن مقدمتي التاليف وعن جزء الغير المشارك القسم
الخامس ما يتركب من المتصلة والمنفصلة والاشتراك
اما في جزء تام من المقدمتين او غير تام منهما وكيف كان
فالمطبوع منه ما يكون المتصلة صغرى والمنفصلة موجبة
كبرى مثال الاول قولنا كلما كان ا ب فج د وذا عما اما ج د
او ه ز مانعة الجمع ينتج دائما اما ان يكون ا ب او ه ز مانعة
الجمع لاستلزام امتناع الاجتماع مع اللازم دائما او في
الجملة امتناعه مع الملزوم دائما وفي الجملة ومانعة الخلو ينتج

قد يكون

قد يكون اذا لم يكن اب فدز لاستلزام نقيض الاوسط
للطرفين استلزاما كليا واستلزام ذلك المطلوب من الشكل
الثالث ومثال الثاني كلما كان اب فكل ج د واما اما كل
ه اود زمانعة الخلو ينتج كلما كان اب اما اج ه اود ز واستقصاء
هذه الاقسام الى الرسائل التي عملناها في المنطق الفصل
الرابع في القياس الاستثنائي وهو مركب من مقدمتين
احداهما شرطية والاخرى وضع لاحد جزئيها او رفعه ليلزم
وضع الاخر او رفعه ويجب ايجاب الشرطية ولزومية
المتصلة وكليتها او كلية الوضع والرفع ان لم يكن وقت
الاتصال والانفصال هو بعينه وقت الوضع والرفع
والشرطية الموضوعة فيها ان كانت متصلة فاستثناء
عين المقدم ينتج عين التالي واستثناء نقيض التالي ينتج
نقيض المقدم والابطل اللزوم دون العكس في شيء منهما

لاحتمال كون النتيجة اعم من المقدمة وان كانت منفصلة فان
كانت حقيقية فاستثناء عين اى جزء كان ينتج نقيض الاخر
لاستحالة الجمع واستثناء نقيض اى جزء كان ينتج عين
الاخر لاستحالة الخلو وان كانت مانعة الجمع ينتج القسم
الاول فقط لامتناع الاجتماع دون الخلو وان كانت مانعة
الخلو ينتج القسم الثاني فقط لامتناع الخلو دون الجمع الفصل
الخامس في لواحق القياس وهي اربعة الاول القياس
المركب وهو تركيب مقدمات ينتج بعضها نتيجة يلزم منها
ومن مقدمة اخرى وهلم جرا الى ان يحصل المطلوب وهو اما
موصل النتائج كقولنا كل ج ب وكل ج ه فكل ج د وكل د ا
فكل ج ا ثم كل ج ا او كل ا ه فكل ج ه واما مفصول النتائج
كقولنا كل ج ب وكل ب د وكل د ا او كل ا ه فكل ج ه
الثاني قياس الخلف وهو اثبات المطلوب بابطال

نقيضه

نقيضه كقولنا لو كذب ليس كل ج ب لكان كل ج ب وكل
ب ا على انها مقدمة صادقة ينتج لو كذب ليس كل ج ب لكان
كل ج ا لكن ليس كل ج ا على انه امر محال فينتج ليس كل ج
ب وهو المطلوب الثالث الاستقراء وهو حكم على كلي لوجوده في
اكثر جزئياته كقولنا كل حيوان يحرك فكه الاسفل عند المضغ
لان الانسان والبهائم والسباع كذلك وهو لا يفيد
اليقين لاحتمال ان لا يكون الكل بهذه الحالة كالتمساح
الرابع التمثيل وهو اثبات حكم في جزئي واحد جزئي
اخر لمعنى مشترك بينهما كقولنا العالم مؤلف فهو حادث
كالبيت واثبتوا عليه المعنى المشترك بالدوران و
بالتقسيم الغير المتردد بين النفي والاثبات كقولهم علة
الحدوث اما تأليفا وكذا وكذا والاخير ان باطلان
بالتخلف فتعين الاول وهو ضعيف اما الدوران فلان

الجزء الاخير وسائر الشرائط المساوية مدار مع انها ليست
بعلة في المقيس لجواز ان يكون خصوصية المقيس عليه شرطاً
للعلية او خصوصية المقيس مانعة منها واما الخاتمة
فيها بحثان الاول في موارد استعماله وهو يقينيات
وغير يقينيات واما اليقينيات فستة اوليات وهي
قضايا تصور كل فيها كاف في الجزم بينهما كقولنا الكل
اعظم من الجزء ومشاهدات يحكم فيها القوى ظاهره
او باطنه كالحكم بان الشمس مضيئة وان لنا خوفا او
غضبا ومجربات وهي قضايا يحكم بها للمشاهدات
متكررة مقيدة للبقين
كالحكم بان شرب
المسهلات موجب
للاسهال
١١٩٨

حرکت
النبردی

حرکت
والقطب